



قرار

بفتح باب الترشيح لتقلد

مهام مدير جهوي للصناعة التقليدية الشاغر

بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني

إن وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة

النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن

كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

- وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) المتعلق بإحداث

تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛

- وعلى المرسوم رقم 2.21.837 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق

باختصاصات وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني،

- وبناء على المرسوم رقم 2.10.379 الصادر في 7 جمادى الأولى 1423 (11 أبريل 2011)

بتحديد اختصاصات وتنظيم كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية؛

- وبناء على قرار كاتب الدولة لدى وزير السياحة والصناعة التقليدية المكلف بالصناعة التقليدية رقم

2351.10 الصادر في جمادى الأولى 1432 (11 أبريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح

اللامركزية لكتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية؛

- وبناء على الأنظمة الأساسية المشتركة الخاصة بمختلف موظفي الإدارات العمومية.

قررت مايلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني عن فتح باب

الترشيح لتقلد مهام مدير جهوي للصناعة التقليدية الشاغر بالداخلة، لفائدة الموظفين التابعين لقطاع الصناعة

التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، المتوفرين على الشروط المبينة بالمادة الثانية بعده.

المادة الثانية : يمكن أن يترشح لتقلد المهام المشار إليها في المادة الأولى أعلاه:

(أ) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني -قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني -الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- 1- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11) أو في إطار مهنسي الدولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- 2- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة (السلم 10)؛
- 3- أن يتوفروا على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات من الخدمة بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- 4- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (أو مهام نظامية مماثلة لها).

(ب) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير جهوي للصناعة التقليدية الانف الذكر، لمهام رئيس قسم أو مهام نظامية مماثلة لها.

المادة الثالثة : تحدد مهام المديرية الجهوية وكذا الكفاءات المطلوبة لتقلد هذا المنصب، حسبما هو مبين بملحق هذا القرار.

المادة الرابعة : ترسل ملفات الترشيح المكونة بصفة قانونية طبقا للمادة 7 من المرسوم رقم 2.11.681 المشار إليه أعلاه، تحت إشراف السلم الإداري إلى مديرية الموارد وأنظمة المعلومات - قسم الموارد البشرية - قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني-، الكائن بشارع ماء العينين ص.ب:6435 الرباط- المعاهد، إلى غاية تاريخ 17 أكتوبر 2022 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- 2- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها
- 3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المديرية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها، حسب المطبوع المرفق صحبته.

المادة السادسة: بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المقبولين لإجراء مقابلة انتقائية أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجرائها لاحقاً طبقاً لمقتضيات المادتين 6 و9 من المرسوم رقم 2.11.681 المذكور أعلاه.

حرر بالرباط بتاريخ 29 سبتمبر 2022

فلكمة الزهراء عمور
وزيرة المصالحة والتنمية والإقتصاد
الإجتصاص والتضامن



3 أكتوبر 2022

مذكرة عمل

07584

الموضوع : حول فتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير جهوي للصناعة التقليدية الشاغر.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، ينهى إلى علم كافة الموظفين والأعوان العاملين بوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني عن فتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير جهوي للصناعة التقليدية الشاغر بالداخلة بهذه الوزارة، وذلك لفائدة الموظفين العاملين لقطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية :

- شروط الترشيح :

يمكن أن يترشح لشغل المنصب المذكور :

(أ) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني -قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني-الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- 1- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11) او في إطار مهندسي الدولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- 2- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة (السلم 10) ؛
- 3- أن يتوفروا على الأقل ، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات من الخدمة بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- 4- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (أو مهام نظامية مماثلة لها).

ب) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور المنصب المذكور أعلاه، لمهام رئيس قسم أو مهام نظامية مماثلة لها.

- تكوين ملف الترشيح :

1- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،

2- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،

3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المديرية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبئته) ،

وتحدد مهام المديرية الجهوية وكذا الكفاءات المطلوبة لتقلد هذا المنصب حسب ما هو مبين بملحق القرار المرفق صحبته.

مسطرة الترشيح :

توجه ملفات الترشيح تحت إشراف السلم الإداري إلى مديرية الموارد وأنظمة المعلومات – قسم الموارد البشرية – قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني -الكائن بمقر الإدارة المركزية، شارع ماء العينين ص.ب: 6435 الرباط المعاهد إلى غاية 17 أكتوبر 2022.

إجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المقبولين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الانف الذكر، وذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma

-الموقع الإلكتروني لهذه الوزارة www.mtaess.gov.ma

- سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية.

- الإعلان عن النتائج النهائية :

بعد إجراء مقابلة الانتقاء، ستقوم اللجنة المعنية بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاؤهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة www.mtaess.gov.ma ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

- مسطرة الطعن :

يمكن لكل معني بالأمر من المترشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

- مسطرة التعيين :

يعين الموظف الذي سيتم انتقاؤه -حسب الاستحقاق- لشغل المهام الألفة الذكر بقرار لوزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، ويعتبر هذا التعيين في هذه المهام قابلاً للرجوع فيه

م

فلاصمة الزهراء عمور
وزيرة السياحة التقليدية والاقتصاد
الاجتماعي والتضامني

- المرفقات:

- نسخة من قرار بفتح باب الترشيح لنقل مهام مدير جهوي
- البطاقة الوظيفية
- مطبوع بطاقة الترشيح